

الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع

\$ فصل في بيان الأوقات التي تكره فيها الصلاة بلا سبب \$ وهي كراهة تحريم كما صحه في الروضة والمجموع هنا وإن صح في التحقيق وفي الطهارة من المجموع أنها كراهة تنزيه (و هي (خمسة أوقات لا يصلى فيها) أي في غير حرم مكة (إلا صلاة لها سبب) غير متأخر فإنها تصح كفائتة وصلاة كسوف واستسقاء وطواف وتحية وسنة وضوء وسجدة تلاوة وشكر وصلاة جنازة وسواء أكانت فائتة فرضا أم نفلا لأنه صلى الله عليه وسلم صلى بعد العصر ركعتين وقال هما اللتان بعد الظهر أما ما له سبب متأخر كركعتي الاستخارة والإحرام فإنها لا تنعقد كالصلاة التي لا سبب لها .

تنبيه هل المراد بالمتقدم وقسيمه بالنسبة إلى الصلاة كما في المجموع أو إلى الأوقات المكروهة كما في أصل الروضة رأيان أظهرهما كما قاله الإسني الأول وعليه جرى ابن الرفعية فعليه صلاة الجنازة ونحوها كركعتي الطواف سببها متقدم وعلى الثاني قد يكون متقدما وقد يكون مقارنا بحسب وقوعه في الوقت ومحل ما ذكر إذا لم يتحر به وقت الكراهة ليوقعها فيه وإلا بأن قصد تأخير الفائتة أو الجنازة ليوقعها فيه أو دخل المسجد وقت الكراهة بنية التحية فقط أو قرأ آية سجدة ليسجد لها فيه ولو قرأها قبل الوقت لم تصح للأخبار الصحيحة كخبر لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها .

ثم أخذ المصنف في بيان الأوقات المذكورة فقال مبتدئا بأولها (بعد صلاة الصبح) أداء (حتى تطلع الشمس) وترتفع للنهي عنه في الصحيحين (و) ثانيها (عند) مقارنته (طلوعها) سواء أصلى الصبح أم لا (حتى تتكامل) في الطلوع (وترتفع) بعد ذلك (قدر رمح) في رأي العين وإلا فالمسافة بعيدة (و) ثالثها (عند الاستواء حتى تزول) لما روى مسلم عن عقبة بن عامر ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلي فيهن أو نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تصيف للغروب .

فالظهيرة شدة الحر وقائمه البعير يكون باركا فيقوم من شدة حر الأرض وتضيف بتاء مثناة من فوق ثم ضاد معجمة ثم مثناة من تحت مشددة أي تميل والمراد بالدفن في هذه الأوقات أن يتربص الشخص هذه الأوقات لأجل الدفن وسبب الكراهة ما جاء في الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قال إن الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان فإذا ارتفعت فارقتها فإذا استوت قارنها فإذا زالت فارقتها .

فإذا دنت للغروب قارنها فإذا غربت فارقتها .

رواه الشافعي بسنده .

واختلف في المراد بقرن الشيطان فقل قوهه وهم عباد الشمس يسجدون لها في هذه الأوقات
وقيل إن الشيطان يدني رأسه من الشمس في هذه الأوقات ليكون الساجد لها ساجدا له وقيل غير
ذلك .

وتزول الكراهة بالزوال ووقت الاستواء لطيف لا يسع الصلاة ولا يكاد يشعر به حتى تزول
الشمس